



تعديلات اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة



تعديل المادة الخامسة والسبعون من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة

التعديل المقترح	نص الفقرة الحالي	المادة / الفقرة
حذف الفقرة.	5- أي رأي أو قرار تفسيري تصدره الهيئة وفقاً لهذه المادة لن يكون ملزماً للهيئة أو لأي شخص خاضع للضريبة فيما يتعلق بأي معاملة يجريها الشخص الذي طلب الرأي أو القرار أو يجريها أي شخص آخر. لا تخل أحكام هذه المادة بحقوق الهيئة في إصدار قرارات وتعليمات ملزمة وفقاً للمادة الثانية والخمسين من النظام.	المادة الخامسة والسبعون الفقرة (5)